@ 396 @ الكلام عليها ومن زاره في حياته كان من المهاجرين إليه والواحد بعدهم لو انفق مثل أحد ذهبا ما بلغ مد أحدهم ولا نصيفه وهو إذا أتى بالفرائض لا يكون مثل الصحابة فكيف يكون مثلهم في النوافل أو بما ليس قربه أو بما هو منهي عنه وكره مالك رحمه ا تعالى أن يقول القائل زرت قبر النبي صلى ا عليه وسلم كره هذا اللفظ لأن السنة لم تأت به في قبره وقد ذكروا في تعليل ذلك وجوها ورخص غيره في هذا اللفظ للأحاديث العامة في زيارة القبور ومالك يستحب ما يستحبه سائر العلماء من السفر إلى المدينة والصلاة في مسجده وكذلك السلام عليه وعلى صاحبيه عند قبورهم اتباعا لابن عمر ومالك رضي ا عنه من اعلم الناس بهذا لأنه قد رأى التابعين الذين رأوا الصحابة بالمدينة ولهذا كان يستحب اتباع السلف في ذلك ويكره أن يبتدع أحد هناك بدعة فكره أن يطيل الرجل القيام والدعاء عند قبر النبي صلى ا عليه وسلم لأن الصحابة لم يكونوا يفعلون ذلك وكره لأهل المدينة كلما دخل إنسان المسجد ان يأتي قبر النبي صلى ا عليه وسلم لأن السلف لم يكونوا يفعلون ذلك قال مالك ولا يصلح آخر هذه الأمة إلا ما اصلح أولها بل كانوا يأتون إلى مسجده فيصلون خلف أبي بكر وعمر وعثمان وعلي رضي ا عنهم أجمعين فإن هؤلاء الأربعة صلوا أئمة في مسجده والمسلمون يصلون خلفهم كما كانوا يصلون خلفه وهم يقولون في الصلاة السلام عليك أيها